

مَجْمُوعُ الْخُطَبِ الْمُنْبَرِيَّةِ (٢)

عام شهيد
وعام
جديد

تأليف فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد بن سياران
محفظ القرآن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحُطْبَةُ الْأُولَى:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

ﷺ
وَالدِّينَةَ .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا
وِنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءِالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

بَدءُ التَّارِيخِ الْهَجْرِيِّ

فَفِي «الضِّيَاءِ اللَّامِعِ»^(١): «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ نَسْتَقْبِلُ عَامًا جَدِيدًا إِسْلَامِيًّا هَجْرِيًّا، ابْتَدَأَ عَقْدُ سَنَوَاتِهِ مِنْ أَجْلِ مُنَاسَبَةٍ فِي الْإِسْلَامِ؛ أَلَا وَهِيَ هَجْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي ابْتَدَأَ بِهَا تَكْوِينُ دَوْلَةِ إِسْلَامِيَّةٍ فِي أَوَّلِ بَلَدِ إِسْلَامِيٍّ مُسْتَقْبَلٍ يَحْكُمُهُ الْمُسْلِمُونَ.

وَلَمْ يَكُنِ التَّارِيخُ مَعْمُولًا بِهِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ حَتَّى كَانَتْ خِلَافَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاتَّسَعَتْ رُقْعَةُ الْإِسْلَامِ، وَاحْتَجَّ النَّاسُ إِلَى التَّارِيخِ فِي أُعْطِيَاتِهِمْ وَغَيْرِهَا.

فَفِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ مِنْ خِلَافَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ يَأْتِينَا مِنْكَ كُتُبٌ لَيْسَ لَهَا تَارِيخٌ، فَجَمَعَ عُمَرُ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَّخُوا كَمَا تُورِّخُ الْفُرْسُ بِمُلُوكِهَا، كُلَّمَا هَلَكَ مَلِكٌ أَرَّخُوا بِوَلَايَةِ مَنْ بَعْدَهُ، فَكَرِهَ الصَّحَابَةُ ذَلِكَ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَّخُوا بِتَارِيخِ الرُّومِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ - أَيْضًا -.

(١) «الضياء اللامع من الخطب الجوامع» لابن عثيمين: (٧٠١ / ٩).



فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَّحُوا مِنْ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ آخَرُونَ: مِنْ مَبْعَثِهِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: مِنْ هِجْرَتِهِ.

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الهِجْرَةُ فَرَّقَتْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فَأَرَّحُوا بِهَا، فَأَرَّحُوا مِنْ
الهِجْرَةِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى ذَلِكَ»^(١).

ثُمَّ تَشَاوَرُوا مِنْ أَيِّ شَهْرٍ يَكُونُ ابْتِدَاءُ السَّنَةِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مِنْ رَمَضَانَ؛
لِأَنَّهُ الشَّهْرُ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ الشَّهْرُ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ
مُهَاجِرًا.

وَاخْتَارَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُحَرَّمِ؛ لِأَنَّهُ شَهْرٌ حَرَامٌ يَلِي
شَهْرَ ذِي الْحِجَّةِ الَّذِي يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ فِيهِ حَجَّهُمُ الَّذِي بِهِ تَمَامُ أَرْكَانِ دِينِهِمْ،

(١) أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»: (٩٢/١٣)، وخليفة في «التاريخ»: (ص ٥١)،
والطبري في «تاريخ الرسل والملوك»: (٢/ ٣٨٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»:
(١/ ٤٢)، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، مرسلاً، قَالَ:

كَتَبَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى عُمَرَ: إِنَّهُ تَأْتِنَا مِنْكَ كُتُبٌ لَيْسَ لَهَا تَأْرِيخٌ قَالَ: فَجَمَعَ عُمَرُ
النَّاسَ لِلْمَشُورَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَّخْ لِمَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمُهَاجِرِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: «لا، بَلْ نَوَرِّخْ لِمُهَاجِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ مُهَاجِرَهُ فَرَّقَ بَيْنَ
الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ».

وَكَانَتْ فِيهِ بَيْعَةُ الْأَنْصَارِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَالْعَزِيمَةُ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَكَانَ ابْتِدَاءُ السَّنَةِ
الإِسْلَامِيَّةِ الْهَجْرِيَّةِ مِنَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ الْمُحَرَّمِ (١)».



(١) أخرج خليفة في «التاريخ»: (ص ٥١)، وابن شبة في «تاريخ المدينة»: (٢/٧٥٨)،
والطبري في «تاريخ الرسل والملوك»: (٢/٣٨٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»:
(١/٤٢ - ٤٥)، بإسناد صحيح، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، مرسلاً، قَالَ:
«قَامَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَرَّخُوا، فَقَالَ عُمَرُ: «مَا أَرَّخُوا؟»، قَالَ: شَيْءٌ
تَفَعَّلَهُ الْأَعَاجِمُ، يَكْتُبُونَ فِي شَهْرٍ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «حَسَنٌ»،
فَأَرَّخُوا فَقَالُوا: مِنْ أَيِّ السِّنِينَ نَبَدُّ؟ قَالُوا: مِنْ مَبْعَثِهِ، وَقَالُوا: مِنْ وَفَاتِهِ، ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى
الْهَجْرَةِ، ثُمَّ قَالُوا: فَأَيُّ الشُّهُورِ نَبَدُّ؟ فَقَالُوا: رَمَضَانَ، ثُمَّ قَالُوا: الْمُحَرَّمُ، فَهُوَ مُنْصَرَفُ
النَّاسِ مِنْ حَجَّتِهِمْ، وَهُوَ شَهْرٌ حَرَامٌ، فَأَجْمَعُوا عَلَى الْمُحَرَّمِ».

وفي رواية لابن عساكر: «...»، فقال عثمان: «أرخوا المحرم أول السنة، وهو شهر حرام،
وهو أول الشهور في العدة، وهو منصرف الناس عن الحج»، فصيروا أول السنة المحرم.
وروي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَمَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ، مرسلاً، بنحوه.

وقد أخرج البخاري في «الصحيح»: (٧/٢٦٧، رقم ٣٩٣٤)، من حديث: سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

«مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مُقَدِّمِهِ الْمَدِينَةَ».

قال ابن حجر في «فتح الباري»: (٧/٢٦٨ - ٢٦٩) بعد ذكر الآثار في هذا: «فَاسْتَفَدْنَا
مِنْ مَجْمُوعِ هَذِهِ الْأَثَارِ أَنَّ الَّذِي أَشَارَ بِالْمُحَرَّمِ: عُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

عَامٌ شَهِيدٌ وَعَامٌ جَدِيدٌ!

فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَدَعَّ الْمُسْلِمُونَ عَامًا هَجْرِيًّا عَلَى مَا فِيهِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ،
 وَسُرُورٍ وَحُزْنٍ، وَخَوْفٍ وَأَمَانٍ، وَسَعَةٍ فِي الْعَيْشِ وَضِيقٍ، وَاسْتَقْبَلُوا عَامًا
 جَدِيدًا لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ سِوَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مُسْتَقْبَلَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ؛ وَلَكِنَّ الْأَحْوَالَ
 مُخِيفَةٌ تُنْذِرُ بِنَتَائِجٍ مُدْمِرَةٍ؛ فَإِنَّ سُنَّةَ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي خَلْقِهِ وَاحِدَةٌ؛ ﴿أَفَلَمْ
 يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْتًا﴾
 [محمد: ١٠].

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ فِي حَالٍ يُرْتَى لَهَا؛ إِضَاعَةٌ لِلصَّلَوَاتِ، وَاتِّبَاعٌ
 لِلشَّهَوَاتِ، وَمَنْعٌ لِلزَّكَاةِ، وَانْتِهَاكٌ لِلْحُرْمَاتِ، وَتَفْرِيطٌ فِي الْوَأَجِبَاتِ!!
 كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَضَاعَ شَبَابَهُ فِي اللَّهْوِ، وَإِهْدَارِ الْوَقْتِ، وَالتَّسَكُّعِ فِي الْبِلَادِ بِغَيْرِ
 فَائِدَةٍ كَأَنَّهُ حَيْرَانٌ، لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَقْتَلَ الْوَقْتَ بِإِضَاعَتِهِ هُنَا وَهُنَا!!
 وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ نَسُوا آخِرَتَهُمْ بِمَا انشَغَلُوا بِهِ مِنْ أُمُورِ دُنْيَاهُمْ، فَأَثَرُوا مَا
 خَلَقَ لَهُمْ عَلَى مَا خُلِقُوا لَهُ، أَثَرُوا الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ؛ كَأَنَّهُمْ لَا يَسْمَعُونَ فِي كُلِّ
 جُمُعَةٍ غَالِبًا: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٦-١٧].

تَجِدُهُمْ مُنْشَغِلِينَ غَايَةَ الْإِنْشِغَالِ بِالْمُضَارِبَاتِ التِّجَارِيَّةِ مِنْ بَيْعٍ وَشِرَاءٍ،
وَتَأْجِيرٍ وَبِنَاءٍ، جَعَلُوا هَذَا أَكْبَرَ هَمِّهِمْ؛ حَتَّى وَإِنْ حَضَرُوا لِلْعِبَادَةِ فَإِنَّ غَالِبَهُمْ
حَاضِرُ الْجِسْمِ غَائِبُ الْقَلْبِ !!

وَمِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ مَنْ قَامَ بِمُحَادَّةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ، يَدْعُو إِلَى
ضِدِّ مَا دَعَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ،
تَجِدُهُ يَدْعُو إِلَى أَسْبَابِ الْفُحْشِ وَالْفُجُورِ، يَدْعُو إِلَى اخْتِلَاطِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ،
وَالْغَاءِ الْفَوَارِقِ إِمَّا بِصَرِيحِ الْقَوْلِ، وَإِمَّا بِالتَّخْطِيطِ الْمَاكِرِ الْبَعِيدِ، وَالْعَمَلِ مِنْ
وَرَاءِ السُّتَارِ، وَهَذَا عَيْنُ الْمُحَادَّةِ لِلشَّرِيعَةِ، وَهَذَا فَتْحُ لِبَابِ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ.

وَلَوْ تَأَمَّلْتَ حَالَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ لَرَأَيْتَ أَمْرًا مُرَوِّعًا مُخْزِنًا لِكُلِّ مُؤْمِنٍ غَيُورٍ
عَلَى دِينِهِ، خَائِفٍ مِنْ عُقُوبَةِ رَبِّهِ؛ وَلِهَذَا ظَهَرَتْ بَوَادِرُ الْعُقُوبَاتِ، فَكَثُرَتْ
الْحَوَادِثُ الْكُوفِيَّةُ مِنَ الزَّلَازِلِ، وَالْفَيْضَانَاتِ، وَالْإِعْصَارَاتِ، وَالْأَوْبَةِ، وَغَيْرِهَا،
وَكَثُرَتْ الْفِتْنُ الدِّينِيَّةُ وَالدُّنْيَوِيَّةُ، وَحَاقَ بِبَعْضِ النَّاسِ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي
قَوْلِهِ: ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ
شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ أَنْظُرْ كَيْفَ نَصَّرَفَ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنعام: ٦٥].

وَإِنَّا فِي مَطْلَعِ هَذَا الْعَامِ - عَلَى الرَّغْمِ مِمَّا عَلَيْهِ حَالَ الْمُسْلِمِينَ - نَرَى فِي
الْمُسْلِمِينَ طَلِيْعَةَ خَيْرٍ وَإِقْبَالَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَتَجْدِيدٍ لِمَا أُنْدَرَسَ مِنْهُ، وَتَقَدُّمٍ
بِالْمُسْلِمِينَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ نَبِيُّهُمْ ﷺ وَخُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، يَدِينُونَ
بِالنَّصِيْحَةِ لِّلَّهِ - تَعَالَى -، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِإِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ،

يَدْعُونَ إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِمْ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَيُجَادِلُونَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ مَنْ جَادَلَ.

وَهَذَا مِصْدَاقُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»^(١).
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَإِنَّا لَنَسْأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يَعُمَّ شُعُوبَ الْمُسْلِمِينَ بِالصَّلَاحِ، وَالْفَلَاحِ، وَالنَّصْرِ الْعَزِيزِ، وَالْفَتْحِ الْمُبِينِ.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ! اتَّقُوا اللَّهَ -تَعَالَى-، وَاشْكُرُوهُ أَنْ أَبْقَاكُمْ حَتَّى أَدْرَكْتُمْ هَذَا الْعَامَ، وَاسْأَلُوهُ أَنْ يُعِينَكُمْ عَلَى ذِكْرِهِ، وَشُكْرِهِ، وَحُسْنِ عِبَادَتِهِ، وَأَنْ يُحْسِنَ لَكُمْ الْمُسْتَقْبَلَ وَالْخِتَامَ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ الْغَبْنَ كُلَّ الْغَبَنِ فِي خُسْرَانِ الْعُمُرِ وَالْأَوْقَاتِ، وَأَنَّ كُلَّ وَقْتٍ يَمُرُّ عَلَيْكَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَإِنَّهُ خَسَارَةٌ وَنَدَامَةٌ؛ فَالرَّابِحُ مَنْ اغْتَنَمَ عُمُرَهُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَتَزَوَّدَ فِيهِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ لِيَسْعَدَ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَبَعْدَ الْمَمَاتِ، وَالْخَاسِرُ مَنْ فَرَّطَ فِي الْأَوْقَاتِ وَأَهْمَلَهَا، وَتَهَاوَنَ بِالْوَاجِبَاتِ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَضَيَّعَهَا.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٦/٦٣٢، رقم ٣٦٤١)، ومسلم في «الصحيح»:

(٣/١٥٢٤، رقم ١٠٣٧)، من حديث: معاوية رضي الله عنه.

وهذا الحديث روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، بنحوه.

فَاعْرِفُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - قَدْرَ الْأَوْقَاتِ وَاعْتَمُواهَا، وَاَنْظُرُوا إِلَى سُرْعَةِ الْأَيَّامِ
وَاللَّيَالِي وَانْقِضَائِهَا فَأَدْرِكُوهَا، تَرَوْا أَنَّ الْأَوْقَاتَ تُطَوِّى خَلْفَكُمْ طَيًّا، وَأَنَّ كُلَّ
لَحْظَةٍ تُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْآخِرَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا.

فَهَذَا الْعَامُ الَّذِي وَدَعْتُمُوهُ وَخَلَفْتُمُوهُ قَدْ انْقَضَى كُلُّهُ بِأَيَّامِهِ وَلَيَالِيهِ، وَخَيْرِهِ
وَشَرِّهِ، وَسُرُورِهِ وَأَحْزَانِهِ، وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكُمْ وَكَانَهُ أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ
الْحَيَاةِ سَتَنْقُضِي عَلَى وَفِي مَا مَضَى مِنَ الْأَيَّامِ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ تَقْصِدُونَ بِهِ وَجَهَ اللَّهُ، مُتَّبِعُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّ
ذَلِكَ عَمَلٌ صَالِحٌ تُؤْجِرُونَ عَلَيْهِ؛ حَتَّى الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ إِذَا قَصَدْتُمْ بِهَا وَجَهَ اللَّهُ
صَارَتْ عِبَادَةً لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَإِذَا أَنْفَقَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَبْتَغِي وَجَهَ اللَّهُ أُثِيبَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِذَا
أَدْخَلَ السُّرُورَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَانَ ذَلِكَ أَجْرًا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ
سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ،
وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ
الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ
الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

(١) «صحيح البخاري»: (٦/١٣٢)، رقم (٢٩٨٩)، و«صحيح مسلم»: (٢/٦٩٩)، رقم

وَقَالَ: «إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»؛ يَعْنِي: إِيْتَانُ زَوْجَتِهِ.

قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيَّتِي أَحَدُنَا شَهَوْتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!».

قَالَ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»^(١). وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَأَبْوَابُ الْخَيْرِ - وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ - كَثِيرَةٌ كَثِيرَةٌ، وَالْفَضَائِلُ لِمَنْ قَامَ بِهَا وَافِرَةٌ غَزِيرَةٌ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ رَبُّكُمْ، وَتَبَصَّرُوا أَمْرَكُمْ، وَتَفَكَّرُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا - الَّتِي كُلُّ شَيْءٍ فِيهَا آيَةٌ - عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِدَارٍ قَرَارٍ!

تَفَكَّرُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي تَسِيرُونَ بِهَا إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ حَتَّى يَنْتَهِيَ سَفَرُكُمْ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ انْتَهَزَ فُرْصَهَا لِمَا يُقَرَّبُ إِلَى مَوْلَاهُ، طُوبَى لِعَبْدٍ اتَّعَظَ بِمَا فِيهَا مِنْ تَقَلُّبَاتِ الْأُمُورِ وَالْأَحْوَالِ، وَاسْتَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى مَا لِلَّهِ فِيهَا مِنْ حِكْمٍ بِالْغَةِ وَأَسْرَارٍ.

أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذِهِ الشَّمْسِ كُلِّ يَوْمٍ تَطْلُعُ مِنْ مَشْرِقِهَا، ثُمَّ تَغِيبُ فِي مَغْرِبِهَا!!
﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [النور: ٤٤].

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٢/ ٦٩٧، رقم ١٠٠٦)، من حديث: أبي ذرٍّ رضي عنه.

وَدَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الدَّارَ لَيْسَتْ دَارَ بَقَاءٍ، وَإِنَّمَا هِيَ طُلُوعٌ، ثُمَّ غُيُوبٌ
وَزَوَالٌ، أَلَمْ تَنْظُرُوا إِلَى الشُّهُورِ يُهَلُّ فِيهَا الْهَيْلَالُ كَمَا يُوَلَّدُ الْأَطْفَالُ، ثُمَّ يَنْمُو
رُويْدًا رُويْدًا كَمَا تَنْمُو الْعُقُولُ وَالْأَجْسَامُ، حَتَّى إِذَا تَكَامَلَ نُمُوهُ انْحَطَّ إِلَى النَّقْصِ
وَالِاضْمِحْلَالِ، وَهَكَذَا الْإِنْسَانُ فِي حَيَاتِهِ؛ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ.

أَلَمْ تَتَفَكَّرُوا فِي هَذِهِ الْأَعْوَامِ الَّتِي خَلَفْتُمُوهَا؟! إِذَا أَدْرَكْتُمْ أَوْلَهَا تَطَلَّعْتُمْ
إِلَى آخِرِهَا تَطَلَّعَ الْبَعِيدِ، ثُمَّ تَمُرُّ بِكُمْ أَيَّامُهَا سِرَاعًا، فَتَنْصَرِفُ كَلْمَحِ الْبَصْرِ، فَإِذَا
أَنْتُمْ فِي آخِرِ الْعَامِ، وَهَكَذَا أَعْمَارُكُمْ تَسْتَقْبِلُونَهَا غَضَّةً طَرِيَّةً، فَتَنْقُضِي عَلَيْكُمْ فِي
شَيْبُوْبَةٍ وَإِدْبَارِ.

لَقَدْ وَدَّعْتُمْ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ عَامًا مَاضِيًا شَهِيدًا، وَاسْتَقْبَلْتُمْ عَامًا مُقْبِلًا جَدِيدًا؛
فَيَا لَيْتَ شِعْرِي مَاذَا أَوْدَعَ الْإِنْسَانُ فِي عَامِهِ الْمَاضِي الشَّهِيدِ؟! وَمَاذَا يَسْتَقْبِلُ بِهِ
هَذَا الْعَامَ الْجَدِيدَ؟!!

لَقَدْ مَضَتْ الْأَعْوَامُ وَكَانَتْهَا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ؛ كَأَنَّهَا لَمْ نُوْجِدْ إِلَّا فِي هَذَا
الْأَوَانِ، مَضَتْ بِمَا فِيهَا مِنْ خَيْرَاتٍ وَشُرُورٍ، وَأَحْزَانٍ وَسُرُورٍ، وَعَمَلٍ وَكَسَلٍ،
وَعِلْمٍ وَجَهْلٍ، وَفَقْرٍ وَغِنَى، مَضَتْ بِهِدِهِ الْأُمُورِ وَكَانَ شَيْئًا مَا مَضَى؛ وَلَكِنْ مَنْ
هُوَ الْكَاسِبُ فِي هَذِهِ الْغَمْرَاتِ؟

إِنَّ الْكَاسِبَ حَقًّا هُوَ مَنْ أَمْضَاهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاجْتَنَبَ فِيهَا مَعَاصِيَ اللَّهِ، وَسَارَ
مُخْلِصًا لِلَّهِ، مُتَّبِعًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ
فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَحْرِصُونَ جُهِدَهُمْ عَلَى حِفْظِ الْأَمْوَالِ، يَحْرِصُونَ عَلَى تَحْصِيلِهَا وَتَنْمِيَّتِهَا، ثُمَّ يَحْرِصُونَ عَلَى تَصْرِيفِهَا وَحِفْظِهَا، فَلَا يُضَيِّعُونَ مِنْهَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، وَلَا يُفَوِّتُونَ فُرْصَةً يَظُنُّونَ أَنَّ بِهَا شَيْئًا مِنَ الْمَالِ وَلَوْ يَسِيرًا؛ وَلَكِنَّهُمْ فِي أَعْمَارِهِمُ النَّفِيسَةَ مُفَرِّطُونَ مُهْمِلُونَ! تَمُرُّ بِهِمُ السَّاعَاتُ وَالْأَيَّامُ - بَلِ الشُّهُورُ وَالْأَعْوَامُ - وَقَدْ ضَيَّعُوا أَكْثَرَهَا هَمَلًا، وَلَمْ يُودِعُوهَا مِنْ صَالِحِ الْأَعْمَالِ عَمَلًا، ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿١١﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٢﴾﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠]، فَيَنْدَمُ حِينَ لَا يَنْفَعُ النَّدَمُ، وَيَتَمَنَّى حِينَ لَا يَنْفَعُ التَّمَنَّى.

وَعَظَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ»^(١). أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «قَصْرِ الْأَمَلِ» ضَمَّنَ مُوسُوْعَةُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا الْحَدِيثِيَّةُ: (٥/ ٥٨، رَقْم ١١١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: (٤/ ٣٠٦، رَقْم ٧٨٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ»: (١٢/ ٤٧٦، رَقْم ٩٧٦٧)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وَالْحَدِيثُ صَحِيحُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (٣/ ٣١١، رَقْم ٣٣٥٥)، وَرَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ مَرْسَلًا، بِمِثْلِهِ، وَانظُرْ: «شُعْبِ الْإِيمَانِ»: (١٢/ ٤٧٦ - ٤٧٨).

فَالشَّبَابُ قُوَّةٌ وَعَزِيمَةٌ وَإِقْدَامٌ، فَإِذَا شَابَ الْإِنْسَانُ ضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَهِنَتْ
عَزِيمَتُهُ، وَعَجَزَ إِقْدَامُهُ، وَالصِّحَّةُ قُوَّةٌ وَانْبِسَاطٌ، فَإِذَا مَرِضَ الْإِنْسَانُ وَهِنَ جِسْمُهُ،
وَضَعُفَتْ نَفْسُهُ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ، وَالْغِنَى رَاحَةٌ وَفَرَاغٌ، فَإِذَا افْتَقَرَ الْإِنْسَانُ
تَعَبَ فِي تَحْصِيلِ الْمَالِ، وَانْشَغَلَ بِذَلِكَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَعْمَالِ.

فَبَادِرُوا - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - أَعْمَارَكُمْ، وَاعْتَبِرُوا مَا اسْتَقْبَلْتُمْ مِنْهَا بِمَا مَضَى؛
فَإِنَّ كُلَّ آتٍ قَرِيبٌ، وَكُلَّ حَاضِرٍ ذَاهِبٌ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ - تَعَالَى -، وَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ هُوَ الَّذِي فَطَرَ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ
بِقُدْرَتِهِ، وَأَوْدَعَ فِيهَا مَصَالِحَهَا بِحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَلَقَدْ خَلَقَ لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ مَا فِي
الْأَرْضِ جَمِيعًا، ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ
﴿ ٣٣ ﴾ وَءَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ
الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿ [إبراهيم: ٣٣-٣٤].

لَقَدْ سَخَّرَ اللَّهُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِمَصَالِحِنَا الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، فَرَتَّبَهُمَا اللَّهُ
- تَعَالَى - يَجْرِيَانِ فِي فَلَكِهِمَا بِانْتِظَامٍ بَدِيعٍ وَسَيْرٍ سَرِيعٍ، فَمُنَدُ خَلَقَهُمَا اللَّهُ - تَعَالَى -
وَهُمَا فِي فَلَكِهِمَا لَا يَخْرُجَانِ عَنْهُ قَيْدَ أَنْمَلَةٍ بِإِذْنِ اللَّهِ - تَعَالَى -، لَا يَرْتَفِعَانِ وَلَا
يَنْخَفِضَانِ وَلَا يَزُولَانِ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِفَنَاءِ الْعَالَمِ؛ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَخْرُجُ
الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ؛ وَلَكِنَّهُ ﴿ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ
تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

لَقَدْ سَحَرَ اللَّهُ - تَعَالَى - الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَجَعَلَهُمَا مِيقَاتًا لِلزَّمَانِ، فَعَلَى سَيْرِ
 الشَّمْسِ يَتَرْتَّبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالْفُصُولُ؛ فَإِنَّ الشَّمْسَ كُلَّمَا اِرْتَفَعَتْ فِي السَّمَاءِ
 اَزْدَادَتْ حَرَارَتُهَا فَصَارَ الْجَوْ حَارًّا، وَكُلَّمَا انْحَدَرَتْ إِلَى الْجَنُوبِ مِنَّا وَبَعُدَتْ عَنِ
 وَسَطِ السَّمَاءِ انْخَفَضَتْ دَرَجَةُ حَرَارَتِهَا بِسَبَبِ بُعْدِهَا عَنِ مُسَامَتَةِ الرَّؤُوسِ فَصَارَ
 الْجَوْ بَارِدًا، وَمَا سَيْرُهَا هَذَا إِلَّا بِإِذْنِ رَبِّهَا وَخَالِقِهَا.

أَمَّا الْقَمَرُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدَرَهُ مَنَازِلَ، كُلُّ لَيْلَةٍ فِي مَنَزَلٍ، وَعَلَى اخْتِلَافِ
 هَذِهِ الْمَنَازِلِ يَخْتَلِفُ نُورُهُ، فَيَنِمَّا هُوَ فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ دَقِيقٌ خَفِيٌّ؛ لَا يَزَالُ يَكْبُرُ
 شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى يَكُونَ فِي نِصْفِ الشَّهْرِ بَدْرًا جَلِيًّا، ثُمَّ يَأْخُذُ فِي النَّقْصِ حَتَّى يَعودَ
 كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ، ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨].



فَلَا تَظْلِمُوا فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ أَنْفُسَكُمْ

لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الزَّمَانَ اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ؛ وَهِيَ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَشَهْرٌ مُفْرَدٌ، وَهُوَ رَجَبٌ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.

فَهَذِهِ الشُّهُورُ الْأَرْبَعَةُ مُحْتَرَمَاتٌ مُعْظَمَاتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، خَصَّهِنَّ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالنَّهْيِ عَنِ ظُلْمِ النَّفْسِ فِيهِنَّ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾

[التوبة: ٣٦].

فَنَهَانَا رَبُّنَا -تَعَالَى- أَنْ نَظْلِمَ فِيهِنَّ أَنْفُسَنَا، وَالنَّهْيُ عَنِ ظُلْمِ النَّفْسِ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَحْوَالِ وَالْأَزْمَانِ؛ لَكِنَّ لِهَذِهِ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةَ خُصُوصِيَّةً يَكُونُ ظُلْمُ النَّفْسِ فِيهَا أَشَدَّ؛ وَلِذَلِكَ نَهَى اللَّهُ عَنِ الظُّلْمِ فِيهَا بِخُصُوصِهَا، فَاحْتَرِمُوهَا وَعَظِّمُوهَا، وَاجْتَنِبُوا فِيهَا ظُلْمَ النَّفْسِ لِعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

فَإِنْ سَأَلْتُمْ: مَا ظَلَمَ النَّفْسِ؟

فَظَلَمَ النَّفْسِ يَكُونُ بِشَيْئَيْنِ؛ إِمَّا تَرَكَ لِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ، وَإِمَّا فَعَلَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ،
فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ ظَلَمٌ لِلنَّفْسِ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ أَمَانَةٌ عِنْدَكَ، عَلَيْكَ أَنْ تَرَعَاهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا،
فَتَسْلُكَ بِهَا مَا فِيهِ سَعَادَتُهَا وَصَلَاحُهَا، وَتَتَجَنَّبَ بِهَا مَا فِيهِ شَقَاؤُهَا وَفَسَادُهَا، قَالَ
جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا ① وَالْقَمَرُ إِذَا نَلَّهَا ② وَالنَّهَارُ إِذَا جَلَّهَا ③ وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَاهَا
④ وَالسَّمَاءُ وَمَا بَنَاهَا ⑤ وَالْأَرْضُ وَمَا طَحَّهَا ⑥ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ⑦ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا
وَتَقْوَاهَا ⑧ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ⑨ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ⑩﴾ [الشمس: ١-١٠].



فَضَائِلُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ وَصِيَامِهِ

هَذَا شَهْرُ اللَّهِ الْحَرَامِ الْمُحَرَّمِ؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ - تَعَالَى -، وَعَظِّمُوهُ بِطَاعَةِ رَبِّكُمْ،
وَأَمْتِثَالِ أَمْرِ نَبِيِّكُمْ ﷺ؛ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَّفَهُ وَفَضَّلَهُ، وَأَضَافَهُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى اللَّهِ وَعَظَّمَهُ،
فَقَالَ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ» (١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَهُوَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ الَّتِي يَتَأَكَّدُ فِيهَا فِعْلُ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكُ جَمِيعِ
الْمُنْهَيَّاتِ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا
فِيهِ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ
عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟».

قَالُوا: «يَوْمٌ صَالِحٌ نَجَّيْنَا فِيهِ اللَّهُ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ فَصَامَهُ مُوسَى».

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ
بِصِيَامِهِ» (٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ فَضْلِ صَوْمِ الْمُحَرَّمِ، (١١٦٣)، مِنْ
حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ: بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ،
(٣٩٤٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، (١١٣٠).

وَقَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ: «إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ» (١). فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ ﷺ: «صَوْمُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ يُكْفِرُ سَنَةً مَاضِيَةً». رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

فَصُومُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - يَوْمَ التَّاسِعِ، وَصُومُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - يَوْمَ الْعَاشِرِ؛ لِتَحُوزُوا تَكْفِيرَ ذُنُوبِكُمْ، وَالْإِقْتِدَاءَ بِنَبِيِّكُمْ، وَحُصُولَ مَطْلُوبِكُمْ.

وَمَنْ كَانَ يَشُقُّ عَلَيْهِ الصِّيَامُ، وَعَلِمَ اللَّهُ مِنْ نَبِيِّهِ أَنَّهُ لَوْ لَا الْعُذْرُ لَصَامَ؛ فَلْيَسِّرْ بِحُصُولِ الْأَجْرِ مِنَ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ؛ لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ قَدْ اعْتَادَ صِيَامَهُ فِيمَا مَضَى مِنَ الْأَعْوَامِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَرِضَ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَاحِحًا مُقِيمًا» (٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.



(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ أَيُّ يَوْمٍ يُصَامُ فِي عَاشُورَاءَ، (١١٣٤)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ فَضْلِ صَوْمِ الْمُحَرَّمِ، (١١٦٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ يُكْتَبُ لِلْمَسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ، (٢٩٩٦).

نَجَاةُ وَنَصْرُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْمِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ

فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ نَجَّى اللَّهُ مُوسَى وَقَوْمَهُ مِنْ فِرْعَوْنَ وَجُنُودِهِ؛ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا فِرْعَوْنَ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، فَاسْتَكْبَرَ وَأَبَى، وَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى، ثُمَّ اسْتَطَالَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالْأَذَى، فَخَرَجَ بِهِمْ مُوسَى يَسِيرٌ بِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-.

فَلَمَّا أَصْبَحَ فِرْعَوْنُ وَوَجَدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ غَادَرُوا بِلَادَهُ؛ اغْتَاظَ لِذَلِكَ، فَحَشَرَ جُمُوعَهُ وَأَجْنَادَهُ، فَخَرَجَ بِهِمْ مِنَ الْجَنَّاتِ وَالْعِيُونِ، وَالْكَنُوزِ وَالْمَقَامِ الْكَرِيمِ، يُرِيدُ مُوسَى وَقَوْمَهُ؛ لَيْسْتَ أَصْلَهُمْ وَيُبِيدُهُمْ عَنْ آخِرِهِمْ، فَوَصَلَ إِلَيْهِمْ عِنْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ، ﴿فَلَمَّا تَرَأَى الْأَجْمَعَانَ قَالَ أَصْحَبُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١]؛ لِأَنَّ الْبَحْرَ أَمَامَهُمْ، وَفِرْعَوْنَ بِجُنُودِهِ وَرَاءَهُمْ، فَأَجَابَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِجَابَةً ذِي الْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ ﴿قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢].

فَلَمَّا وَصَلُوا الْبَحْرَ -بَحْرَ الْقُلْزُمِ، وَهُوَ الْبَحْرُ الْأَحْمَرُ-؛ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مُوسَى أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ، فَضْرَبَهُ؛ فَانْفَلَقَ فَكَانَ اثْنِي عَشَرَ طَرِيقًا بَعْدَ الْفَرَقِ، وَصَارَ الْمَاءُ بَيْنَ الطُّرُقِ كَالْجِبَالِ، وَبَعَثَ اللَّهُ الرِّيحَ فِي قَعْرِ الْبَحْرِ فَصَارَ يَبَسًا، فَسَلَكَهُ مُوسَى وَقَوْمُهُ، لَا يَخَافُ دَرَكًا مِنْ فِرْعَوْنَ، وَلَا يَخْشَى غَرَقًا.

فَلَمَّا تَكَامَلْ مُوسَىٰ وَقَوْمُهُ خَارِجِينَ؛ إِذَا بِفِرْعَوْنَ بِجُنُودِهِ قَدْ دَخَلُوا
أَجْمَعُونَ، فَأَوْحَىٰ اللَّهُ إِلَىٰ الْبَحْرِ فَاَنْطَبَقَ، فَصَارَتْ أَجْسَادُهُمْ لِلْغَرَقِ، وَأَزْوَاحُهُمْ
لِلنَّارِ وَالْحَرَقِ.

فَانظُرُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - كَيْفَ نَصَرَ اللَّهُ مَنْ نَصَرَهُ وَاتَّبَعَ رِضْوَانَهُ، وَلَمْ يَكُنْ
ذَلِكَ النَّصْرُ مِنْ كُثْرِهِمْ وَلَا دَارَ لَهُمْ فِي خِيَالٍ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَ، وَهُوَ أَصْدَقُ
الْقَائِلِينَ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وَقَدْ كَانَ نَصْرُهُمْ وَإِهْلَاكُ عَدُوِّهِمْ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ.



أَفْضَلُ شُهُورِ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ الْمُحَرَّمَ

أَفْضَلُ صِيَامِ النَّفْلِ: مَا كَانَ فِي شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ شُهُورِ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَمْ يُكْتَرُ مِنْ صَوْمِهِ ﷺ كَمَا صَامَ أَكْثَرُ شَعْبَانَ؟

فَقَدْ أَجَابَ الْعُلَمَاءُ عَنْ هَذَا بِجَوَابَيْنِ:

* الْأَوَّلُ: اِحْتِمَالٌ أَنَّهُ ﷺ عَلِمَ ذَلِكَ آخِرَ حَيَاتِهِ.

* وَالثَّانِي: لَعَلَّهُ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا قَدْ يَعْرِضُ لَهُ مِنْ سَفَرٍ، أَوْ مَرَضٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا أَفَادَ ذَلِكَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَجْمُوعِ»^(١)، وَفِي «شَرْحِهِ عَلَى مُسْلِمٍ»^(٢).

فَإِذَا فَهِمَ هَذَا تَعَيَّنَ لَنَا فَضْلُ آخِرِ لِصُومِ عَاشُورَاءَ وَتَاسُوعَاءَ، وَهُوَ أَنَّهُمَا وَاقِعَانِ فِي أَفْضَلِ شُهُورِ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ، فَهَذَا فَضْلٌ عَلَيَّ فَضْلٍ، ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

(١) «الْمَجْمُوعِ»: (٦ / ٣٨٨).

(٢) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: (٨ / ٥٥).

وَلِظُهُورِ هَذَا السُّؤَالِ وَالْإِشْكَالِ كَثَرَ الْجَوَابُ عَنْهُ، وَمِنْ أَدَقِّ مَنْ حَرَّرَ الْجَوَابَ عَنْهُ: الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ (١): «وَقَدْ أَجَابَ النَّاسُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ بِأَجْوَبَةٍ فِيهَا ضَعْفٌ، وَالَّذِي ظَهَرَ لِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ التَّطَوُّعَ بِالصِّيَامِ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: التَّطَوُّعُ الْمُطْلَقُ بِالصَّوْمِ، فَهَذَا أَفْضَلُهُ الْمُحَرَّمُ، كَمَا أَنَّ أَفْضَلَ التَّطَوُّعِ الْمُطْلَقِ بِالصَّلَاةِ قِيَامُ اللَّيْلِ.

وَالثَّانِي: مَا صِيَامُهُ تَبَعٌ لِصِيَامِ رَمَضَانَ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ، فَهَذَا لَيْسَ مِنَ التَّطَوُّعِ الْمُطْلَقِ، بَلْ صِيَامُهُ تَبَعٌ لِصِيَامِ رَمَضَانَ، وَهُوَ مُتَحَقِّقٌ بِصِيَامِ رَمَضَانَ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: إِنَّ صِيَامَ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ شَوَّالٍ يُلْتَحَقُّ بِصِيَامِ رَمَضَانَ، وَيُكْتَبُ بِذَلِكَ لِمَنْ صَامَهَا مَعَ رَمَضَانَ صِيَامَ الدَّهْرِ فَرَضًا.

فَهَذَا النَّوعُ مِنَ الصِّيَامِ مُتَحَقِّقٌ بِرَمَضَانَ، وَصِيَامُهُ أَفْضَلُ التَّطَوُّعِ مُطْلَقًا، وَأَفْضَلُ صِيَامِ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَيَشْهَدُ لِهَذَا أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ قِيَامُ اللَّيْلِ» (٢)، وَمُرَادُهُ: بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ وَلَوْ أَحَقَّهَا مِنْ سُنَنِهَا الرَّوَاتِبِ؛ فَإِنَّ الرَّوَاتِبَ قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَبَعْدَهَا أَفْضَلُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَلْتِحَاقِهَا بِالْفَرَائِضِ، وَإِنَّمَا خَالَفَ

(١) «لطائف المعارف»: (ص ٣٣-٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ فَضْلِ صَوْمِ الْمُحَرَّمِ، (١١٦٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي ذَلِكَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ، فَكَذَلِكَ الصِّيَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ وَبَعْدَهُ مُلْتَحِقٌ بِرَمَضَانَ، وَصِيَامُهُ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَأَفْضَلُ التَّطَوُّعِ الْمُطْلَقِ بِالصِّيَامِ: صِيَامُ الْمُحَرَّمِ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ نَبِيُّنا ﷺ.

وَهَلِ الْحَدِيثُ يُدُلُّ عَلَى أَنَّ صِيَامَ أَيَّامِ الْمُحَرَّمِ ثَوَابُهُ أَفْضَلُ مِنْ ثَوَابِ سَائِرِ الْأَيَّامِ كَعَاشُورَاءِ؟

قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ الْفَاسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جُزْئِهِ فِي فَصَائِلِ عَاشُورَاءِ»: «الَّذِي فِي الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ إِنَّمَا هُوَ تَفْضِيلُ جُمْلَةِ الشَّهْرِ عَلَى كُلِّ شَهْرٍ مَا عَدَا رَمَضَانَ، أَمَّا تَفْضِيلُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهُ عَلَى كُلِّ يَوْمٍ مِنْ غَيْرِهِ كَمَا فِي أَيَّامِ رَمَضَانَ؛ فَلَيْسَ ذَلِكَ فِيهِ، فَلَا نَقُولُ: إِنَّ صَائِمَ الْخَامِسِ مِنَ الْمُحَرَّمِ أَفْضَلُ مِنْ صَائِمِ الْخَامِسِ مِنْ رَمَضَانَ أَوْ رَجَبٍ -مَثَلًا-، لَكِنَّا نَقُولُ: صَائِمُ الْمُحَرَّمِ أَفْضَلُ مِنْ صَائِمِ غَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ مَا عَدَا رَمَضَانَ، لَيْسَ مِنْ أَجْلِ اشْتِمَالِهِ عَلَى عَاشُورَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِأَجْلِ ذَلِكَ لِلزِّمِ أَنْ يَكُونَ مَنْ صَامَ شَهْرَ ذِي الْحِجَّةِ غَيْرَ أَيَّامِ الْعِيدِ أَفْضَلُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى عَرَفَةَ الْمُكْفَرِ لِسِتِّينَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ إِنَّ صَائِمَ يَوْمِ عَرَفَةَ أَفْضَلُ مِنْ صَائِمِ يَوْمِ عَاشُورَاءِ».



دَلَالَةُ إِضَافَةِ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَدُلُّ الْإِضَافَةُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ» (١)؟

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢): «وَقَدْ سَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُحَرَّمِ شَهْرَ اللَّهِ، وَإِضَافَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَدُلُّ عَلَى شَرَفِهِ وَفَضْلِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- لَا يُضِيفُ إِلَيْهِ إِلَّا خَوَاصَّ مَخْلُوقَاتِهِ، كَمَا نَسَبَ مُحَمَّدًا وَإِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى عِبُودِيَّتِهِ، وَنَسَبَ إِلَيْهِ بَيْتَهُ وَنَاقَتَهُ.

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الشَّهْرُ مُخْتَصًّا بِإِضَافَتِهِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى-، وَكَانَ الصِّيَامُ مِنْ بَيْنِ الْأَعْمَالِ الْمُضَافَةِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى-؛ فَإِنَّهُ لَهُ مِنْ بَيْنِ الْأَعْمَالِ نَاسَبٌ أَنْ يَخْتَصَّ هَذَا الشَّهْرَ الْمُضَافَ إِلَى اللَّهِ بِالْعَمَلِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ الْمُخْتَصَّ بِهِ، وَهُوَ الصِّيَامُ».

وَقَدْ قِيلَ فِي مَعْنَى إِضَافَةِ هَذَا الشَّهْرِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: إِنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ تَحْرِيمَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ لِأَحَدٍ تَبْدِيلُهُ كَمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ، يُحْلُونَهُ وَيُحَرِّمُونَهُ مَكَانَ صَفَرٍ، فَأَشَارَ إِلَى شَهْرِ اللَّهِ الَّذِي حَرَّمَهُ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ تَبْدِيلُ ذَلِكَ وَتَغْيِيرُهُ».

(١) تَقَدَّمَ تَحْرِيجُهُ.

(٢) «لطائف المعارف»: (ص ٣٦).

قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ فِي «الْجَمْهَرَةِ»^(١): «وَسَمِّيَ الْمُحَرَّمُ مُحَرَّمًا فِي الْإِسْلَامِ، وَكَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمَّى أَحَدَ الصَّفَرَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُنْسِتُونَهُ، فَيَحَرِّمُونَهُ سَنَةً وَيَحِلُّونَهُ سَنَةً».

قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي «الْمُزْهَرِ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ وَأَنْوَاعِهَا»^(٢): «قُلْتُ: وَهَذِهِ فَائِدَةٌ لَطِيفَةٌ لَمْ أَرَهَا إِلَّا فِي «الْجَمْهَرَةِ»، فَكَانَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي صَفَرَ الْأَوَّلِ وَصَفَرَ الثَّانِي، وَرَبِيعَ الْأَوَّلِ وَرَبِيعَ الثَّانِي، وَجُمَادَى الْأُولَى وَجُمَادَى الْآخِرَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَأَبْطَلَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ مِنَ النَّسِيءِ؛ سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «شَهْرَ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ»، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ»؛ وَبِذَلِكَ عُرِفَتِ النُّكْتَةُ فِي قَوْلِهِ: «شَهْرُ اللَّهِ»، وَلَمْ يَرِدْ مِثْلُ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ الْأَشْهُرِ وَلَا رَمَضَانَ».

قَالَ السُّيُوطِيُّ رَضِيَ اللَّهُ: «وَقَدْ كُنْتُ سَأَلْتُ مِنْ مُدَّةٍ عَنِ النُّكْتَةِ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَحْضُرْنِي فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَى كَلَامِ ابْنِ دُرَيْدٍ هَذَا، فَعُرِفَتْ بِهِ النُّكْتَةُ فِي ذَلِكَ».

شَهْرُ الْحَرَامِ مُبَارَكٌ مَيِّمُونَ وَالصَّوْمُ فِيهِ مُضَاعَفٌ مَسْنُونٌ
وَنَوَابُ صَائِمِهِ لَوَجْهِ إِلَهِهِ فِي الْخُلْدِ عِنْدَ مَلِيكِهِ مَخْزُونٌ



(١) «جمهرة اللغة»: (١/ ٥٢٢).

(٢) «المزهر في علوم اللغة وأنواعها»: (١/ ٢٣٩-٢٤٠).

مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ

الصِّيَامُ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ؛ وَلِهَذَا يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّهُ تَرَكَ شَهْوَاتِهِ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي» (١).

«وَفِي الْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ غَيْرُهُمْ» (٢).

«وَهُوَ جَنَّةٌ لِلْعَبْدِ -أَيِ: الصِّيَامِ- جَنَّةُ الْعَبْدِ مِنَ النَّارِ كَجَنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ» (٣).

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَنَا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

- (١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ اللَّبَاسِ: بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْمِسْكِ، (٥٩٢٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ، (١١٥١)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.
 (٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ بَدَأِ الْخَلْقِ: بَابُ صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، (٣٢٥٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ، (١١٥١)، مِنْ حَدِيثِ: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه.
 (٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى»: كِتَابُ الصِّيَامِ: ذَكَرَ الْإِخْتِلَافَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ، فِي فَضْلِ الصَّائِمِ، (٢٢٣٠ و ٢٢٣١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصِّيَامِ، (١٦٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه.
 وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»: (١/٥٧٨، رَقْمُ ٩٨٢).

الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، وَكَانَ يَوْمًا
تُسْتَرَفِيهِ الْكَعْبَةُ، فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ
فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ».

زَادَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» (١).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مُخْتَصِرًا بِلَفْظٍ: «أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،
فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ؛ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْحَجِّ: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ
الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾، (١٥٩٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ:
بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، (١١٢٥).

وَفِي لَفْظٍ لَهُ: قَالَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ عَاشُورَاءَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ» (١).

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ، فَقَالُوا: «هَذَا يَوْمٌ ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ».

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصُومُوا».

وَفِي لَفْظٍ لَهُمَا: «فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ».

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ -وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مُخْتَصَرًا-، فَقَالُوا: «هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ؛ فَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ» (٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: بَابُ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، (٤٥٠١)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، (١١٢٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ: بَابُ إِيْتَانِ الْيَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ، (٣٩٤٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، (١١٣٠).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١) مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ».

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ: «كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا، وَيَلْبَسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيِّهِمْ وَشَارَتَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ».

فَهَذَا سَبَبُ صَوْمِ عَاشُورَاءَ.

وَالْأَمْرُ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَكَذَا مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ كُلِّهِمْ بِصِيَامِهِ لَمْ يَقَعْ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً؛ فَإِنَّهُ صلى الله عليه وآله قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنَ السَّنَةِ الْأُولَى؛ فَحِينَئِذٍ فَالْأَمْرُ بِهِ كَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الْحَوْلِ فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَغَزَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ذَلِكَ الْعَامَ، أَوَّلَ شَهْرِ فُرِضَ غَزَا غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَكَانَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنَ الشَّهْرِ، فَلَمَّا نَصَرَهُ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ ثَلَاثًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْعَشْرُ وَهُوَ فِي السَّفَرِ، فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَبْقَ مِنَ الْعَشْرِ إِلَّا أَقْلُهُ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ ذَلِكَ الْعَشْرَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ فِي تَمَامِهِ مَشْغُولًا بِأَمْرِ الْأَسْرَى وَالْفِدَاءِ.

فَعَلَى هَذَا فَالْأَمْرُ كَانَ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ نُسِخَ، وَفُوضَ الْأَمْرُ إِلَى رَأْيِ الْمُتَطَوِّعِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصَّوْمِ: بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، (٢٠٠٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، (١١٣١).

الرَّدُّ عَلَى إِشْكَالَاتِ حَوْلِ صِيَامِ عَاشُورَاءَ

لَكِنْ كَيْفَ وَجَدَ الْيَهُودُ الصِّيَامَ وَقَدْ قَدِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ؟

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الزَّادِ»^(١): «قَدْ اسْتَشْكَلَ بَعْضُ النَّاسِ هَذَا؛ قَالُوا: إِنَّمَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ؛ فَكَيْفَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ؟».

ثُمَّ أَجَابَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْاسْتِشْكَالِ فَقَالَ^(٢): «أَمَّا الْإِشْكَالُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ فَلَيْسَ فِيهِ أَنْ يَوْمَ قُدُومِهِ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَهُ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا قَدِمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ ثَانِي عَشَرَ؛ وَلَكِنْ أَوَّلَ عِلْمِهِ بِذَلِكَ بِوُقُوعِ الْقِصَّةِ فِي الْعَامِ الثَّانِي الَّذِي كَانَ بَعْدَ قُدُومِهِ الْمَدِينَةَ، وَلَمْ يَكُنْ هُوَ بِمَكَّةَ، هَذَا إِنْ كَانَ حِسَابُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي صَوْمِ عَاشُورَاءَ بِالْأَشْهُرِ الْهَلَالِيَّةِ.

وَإِنْ كَانَ بِالسَّمْسِيَّةِ زَالَ الْإِشْكَالُ بِالْكَلْبِيَّةِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى هُوَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ مِنْ أَوَّلِ الْمُحَرَّمِ، فَضَبَطَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ بِالشُّهُورِ

(١) «زَادُ الْمَعَادِ»: (٢/٦٣).

(٢) «زَادُ الْمَعَادِ»: (٢/٦٦-٦٧).

الشَّمْسِيَّةِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَصَوْمُ أَهْلِ الْكِتَابِ إِنَّمَا هُوَ بِحِسَابِ سَيْرِ الشَّمْسِ، وَصَوْمُ الْمُسْلِمِينَ إِنَّمَا هُوَ بِالشَّهْرِ الْهِلَالِيِّ، وَكَذَلِكَ حَجُّهُمْ، وَجَمِيعُ مَا تُعْتَبَرُ لَهُ الْأَشْهُرُ مِنْ وَاجِبٍ أَوْ مُسْتَحَبٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى وَأَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَظَهَرَ حُكْمُ هَذِهِ الْأَوْلَوِيَّةِ فِي تَعْظِيمِ هَذَا الْيَوْمِ وَفِي تَعْيِينِهِ، وَهُمْ أَخْطَئُوا تَعْيِينَهُ لِدَوْرَانِهِ فِي السَّنَةِ الشَّمْسِيَّةِ، كَمَا أَخْطَأَ أَهْلُ الْكِتَابِ الثَّانِي فِي تَعْيِينِ صَوْمِهِمْ بِأَنْ جَعَلُوهُ فِي فَصْلِ مِنَ السَّنَةِ تَخْتَلَفُ فِيهِ الْأَشْهُرُ.

وَمُوسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ شُكْرًا لِلَّهِ - تَعَالَى - عَلَى نَجَاتِهِمْ مِنْ فِرْعَوْنَ وَإِهْلَاكِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿٣٠﴾ مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِّنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الدخان: ٣٠-٣١].

وَلَقَدْ نَجَّى اللَّهُ أَنْبِيَاءَهُ، وَلَا نَعْلَمُ فِي أَيِّ يَوْمٍ كَانَتْ نَجَاتُهُمْ إِلَّا مُوسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، قَالَ - تَعَالَى - فِي هُودٍ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَاهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود: ٥٨].

وَقَالَ - تَعَالَى - فِي صَالِحٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَمِنْ خِزْيِ يَوْمٍ إِذْ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾ [هود: ٦٦].

وَقَالَ -تَعَالَى- فِي شُعَيْبٍ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَرِهِمْ جَثِمِينَ ﴿٩٤﴾ كَانُوا لَمْ يَرِغُوا فِيهَا إِلَّا بَعْدَ لَمَدَيْنِ كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودٌ ﴿٩٥﴾﴾ [هود: ٩٤-٩٥].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ^(١): «فَإِنْ قِيلَ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنَّ مُوسَى صَامَهُ؟ قُلْنَا: ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا سَأَلَهُمْ عَنْهُ قَالُوا: «يَوْمَ عَظِيمٍ نَجَّى اللهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَأَغْرَقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ؛ فَحَنُّ نَصَوْمِهِ».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ». فَصَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ^(٢).

فَلَمَّا أَفْرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يُكذِّبَهُمْ؛ عَلِمَ أَنَّ مُوسَى صَامَهُ شُكْرًا لِلَّهِ، فَانْضَمَّ هَذَا الْقَدْرُ إِلَى التَّعْظِيمِ الَّذِي كَانَ لَهُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، فَازْدَادَ تَأْكِيدًا حَتَّى بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي الْأَمْصَارِ بِصَوْمِهِ، وَإِمْسَاكِ مَنْ كَانَ أَكَلَ، وَالظَّاهِرُ: أَنَّهُ حَتَمَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَأَوْجَبَهُ».

وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَيُعْظَمُونَهُ؛ حَتَّى إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْتُرُونَ فِيهِ الْكَعْبَةَ.

(١) «زَادُ الْمَعَادِ»: (٢/ ٦٧).

(٢) تَقَدَّمَ تَحْرِيجُهُ.

وَهَلْ كَانَ صَوْمُهُ مُوَافِقَةً لِلْيَهُودِ، أَوْ مُخَالَفَةً لَهُمْ؟

أَثَارَ الْحَافِظِ ابْنِ الْقَطَّانِ رَحِمَهُ اللهُ هَذَا الْبَحْثَ فِي «جُرْئِهِ فِي فَصَائِلِ عَاشُورَاءَ»، وَعَلَّلَ ذَلِكَ: «بِأَنَّا نَرَاهُ يُحِبُّ مُوَافَقَتَهُمْ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ، كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَنَرَاهُ -أَيْضًا- يُحِبُّ مُخَالَفَتَهُمْ فِي الْخِصَابِ، فَيَقُولُ لَنَا: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالَفُوهُمْ» (١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ».

ثُمَّ قَالَ: «فَالْجَوَابُ: إِنَّهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَصَدَ غَايَةَ الْمُخَالَفَةِ لَهُمْ، فَلَمْ يَتَّخِذْهُ عِيدًا كَمَا اتَّخَذُوهُ، بَلْ أَمَرَ بِصَوْمِهِ وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ؛ حَتَّى شَرَعَ صَوْمَ يَوْمِ قَبْلِهِ، وَلِأَنَّ مَضْمُونَ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا عَاشُورَاءَ عِيدًا، وَأَنَّهُمْ صَامُوهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَصُومُونَ بَعْضَ أَعْيَادِهِمْ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمُخَالَفَتِهِمْ فِي صَوْمِهِ بِصَوْمِ يَوْمِ قَبْلِهِ، وَبَيَّانُ هَذَا الَّذِي قُلْنَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمُتَقَدِّمِ الَّذِي فِيهِ: فَقِيلَ لَهُ: «إِنَّ الْيَهُودَ يَصُومُونَهُ». فَقَالَ: «إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ» (٢). انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللهُ».



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ: بَابُ مَا ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، (٣٤٦٢)، وَمُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ اللَّبَاسِ: بَابُ فِي مُخَالَفَةِ الْيَهُودِ فِي الصَّبْغِ، (٢١٠٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) تَقَدَّمَ تَحْرِيجُهُ.

التَّحْذِيرُ مِنْ بَدَعٍ مُنْتَشِرَةٍ يَوْمَ عَاشُورَاءَ

تَعْظِيمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ يَكُونُ بِصِيَامِهِ لَا غَيْرَ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ (١):
«وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ صَامَهُ أَنْ يَصُومَ مَعَهُ التَّاسِعَ؛ لِأَنَّ هَذَا آخِرُ أَمْرِ النَّبِيِّ
ﷺ، وَأَمَّا سَائِرُ الْأُمُورِ: مِثْلُ اتِّخَاذِ طَعَامٍ خَارِجٍ عَنِ الْعَادَةِ؛ إِمَّا حُبُوبٍ، وَإِمَّا غَيْرِ
حُبُوبٍ، أَوْ فِي تَجْدِيدِ لِبَاسٍ، أَوْ تَوْسِيعِ نَفَقَةٍ، أَوْ اشْتِرَاءِ حَوَائِجِ الْعَامِ ذَلِكَ الْيَوْمَ،
أَوْ فِعْلِ عِبَادَةٍ مُخْتَصَّةٍ؛ كَصَلَاةٍ مُخْتَصَّةٍ بِهِ، أَوْ قَصْدِ الذَّبْحِ، أَوْ ادِّخَارِ لُحُومِ
الْأَصْحَابِيِّ لِيُطْبَخَ بِهَا الْحُبُوبَ، أَوْ الْإِكْتِحَالَ، أَوْ الْإِحْتِضَابَ، أَوْ الْإِغْتِسَالَ، أَوْ
التَّصَافِحَ، أَوْ التَّرَاوِرَ، أَوْ زِيَارَةَ الْمَسَاجِدِ وَالْمَشَاهِدِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ فَهَذَا مِنَ الْبَدَعِ
الْمُنْكَرَةِ الَّتِي لَمْ يَسْنَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَا خُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ، وَلَا اسْتَحَبَّهَا أَحَدٌ
مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا مَالِكٌ، وَلَا الثَّوْرِيُّ، وَلَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَلَا أَبُو حَنِيفَةَ،
وَلَا الْأَوْزَاعِيُّ، وَلَا الشَّافِعِيُّ، وَلَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَلَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ، وَلَا
أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ
مِنْ أَتْبَاعِ الْأَيْمَةِ قَدْ كَانُوا يَأْمُرُونَ بِبَعْضِ ذَلِكَ، وَيَرَوُونَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ وَآثَارًا،
وَيَقُولُونَ: إِنَّ بَعْضَ ذَلِكَ صَحِيحٌ؛ فَهُمْ مُخْطِئُونَ غَالِطُونَ بِلَا رَيْبٍ عِنْدَ أَهْلِ
الْمَعْرِفَةِ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى»: (٢٥/٣١٢-٣١٤).

وَقَدْ قَالَ حَرْبُ الْكِرْمَانِيِّ فِي «مَسَائِلِهِ»: سئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ فَلَمْ يَرَهُ أَحْمَدُ شَيْئًا.

وَأَعْلَى مَا عِنْدَهُمْ: أَثَرُ يَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ!

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: جَرَّبْنَاهُ مُنْذُ سِتِّينَ عَامًا فَوَجَدْنَاهُ صَحِيحًا، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مِمَّنْ سَمِعَ هَذَا وَلَا عَمَّنْ بَلَّغَهُ؛ فَلَعَلَّ الَّذِي قَالَ هَذَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ الَّذِينَ يُبْغِضُونَ عَلِيًّا وَأَصْحَابَهُ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُقَابِلُوا الرَّافِضَةَ بِالْكَذِبِ مُقَابَلَةَ الْفَاسِدِ بِالْفَاسِدِ وَالْبِدْعَةَ بِالْبِدْعَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَإِنَّهُ لَا حُجَّةَ فِيهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْعَمَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ، وَلَيْسَ فِي إِنْعَامِ اللَّهِ بِذَلِكَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كَانَ التَّوَسُّيعَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَى مَنْ هُمْ أَفْضَلُ الْخَلْقِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَقْصِدُونَ أَنْ يُوسَّعُوا عَلَى أَهْلِهِمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ بِخُصُوصِهِ.

وَهَذَا كَمَا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَنْذِرُونَ نَذْرًا لِحَاجَةٍ يَطْلُبُهَا، فَيَقْضِي اللَّهُ حَاجَتَهُ، فَيُظَنُّ أَنَّ النَّذْرَ كَانَ السَّبَبَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ «نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْقَدْرِ: بَابُ إِقْفَاءِ النَّذْرِ الْعَبْدَ إِلَى الْقَدْرِ، (٦٦٠٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ النَّذْرِ: بَابُ النَّهْيِ عَنِ النَّذْرِ وَأَنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا،

(١٦٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ حَاجَتَهُ إِنَّمَا قُضِيَتْ بِالنَّذْرِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالنَّاسَ مَأْمُورُونَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَاتَّبَاعِ دِينِهِ وَسَبِيلِهِ، وَاقْتِفَاءِ هُدَاهُ وَدَلِيلِهِ، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يَشْكُرُوا اللَّهَ عَلَى مَا عَظَّمَتْ بِهِ النِّعْمَةَ؛ حَيْثُ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَيُزَكِّيهِمْ، وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ خَيْرَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْقِيقِ أَنَّ الرَّجُلَ لَوْ طَارَ فِي الْهَوَاءِ، أَوْ مَشَى عَلَى الْمَاءِ؛ لَمْ يَتَّبِعْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُوَافِقًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَنَارِ الْمُنِيفِ»^(٢) مُلَخَّصًا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ الْمُهَمَّةَ وَالْفَائِدَةَ الْكَبِيرَةَ: «أَحَادِيثُ الْاِكْتِحَالِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَالتَّرْتِيبِ، وَالتَّوَسُّعَةِ، وَالصَّلَاةِ فِيهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فُضَائِلَ لَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ، وَلَا يُثْبِتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْءٌ غَيْرَ أَحَادِيثِ صِيَامِهِ، وَمَا عَدَاهَا فَبَاطِلٌ، وَأَمْثَلُ مَا فِيهَا: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ»، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «لَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ».

وَأَمَّا حَدِيثُ الْاِكْتِحَالِ وَالْإِدْهَانِ وَالتَّطْيِيبِ فَمِنْ وَضْعِ الْكُذَّابِينَ، وَقَابَلَهُمْ آخَرُونَ فَاتَّخَذُوهُ يَوْمَ تَأْلَمُ وَحُزْنٍ، وَالتَّطَائِفَتَانِ مُبْتَدِعَتَانِ خَارِجَتَانِ عَنِ السُّنَّةِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجُمُعَةِ: بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ، (٨٦٧)،

مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) «المنار المنيف والضعيف»: (ص ١١١-١١٢).

فَفِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ تَجِدُ فِرْقَتَيْنِ ضَالَّتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا تُبْغِضُ آلَ الْبَيْتِ، فَتَأْخُذُ بِمَظَاهِرِ الزَّيْنَةِ وَالتَّطْيِبِ وَالِاِكْتِحَالِ وَالتَّوَسُّعَةِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ؛ كَانَهُمْ يَفْرَحُونَ بِمَا وَقَعَ عَلَى آلِ الْبَيْتِ مِنْ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ بَعْضِ آلِهِ فِي كَرْبَلَاءَ، فَكَانَمَا يُظْهِرُونَ ذَلِكَ شِمَاتَةً وَحَقْدًا عَلَى آلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَابَلَتْهُمْ فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مُجْرِمَةٌ، وَهُمْ الرَّافِضَةُ؛ فَإِنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ حُزْنٍ وَنَدْبٍ، وَيَأْتُونَ فِيهِ بِمَا يُضْحِكُ عَلَيْهِمُ الْأُمَّمَ.. يُضْحِكُ عَلَيْهِمْ كُلُّ الْأُمَّمِ بِمَا يَأْتُونَ بِهِ مِنْ الْأَفْعَالِ الْمُنْكَرَةِ وَالْأَفَاعِيلِ الْعَجِيبَةِ الَّتِي يَتَنَزَّهُ عَنْهَا كُلُّ عَاقِلٍ، كُلُّ إِنْسِيٍّ آتَاهُ اللَّهُ ذُرْوًا مِنَ الْعَقْلِ يَتَنَزَّهُ عَنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ؛ وَلَكِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَيَنْظُرُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَعْمَالِهِمْ كَانَّهَا مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَكَانَمَا شَرَعَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَسَنَهَا نَبِيُّهُ الْكَرِيمُ، وَالِدَيْنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ بَرِيٌّ.

«وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَفْعَلُونَ فِي عَاشُورَاءَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّوْمِ، وَيَجْتَنِبُونَ مَا أَمَرَ بِهِ الشَّيْطَانُ مِنَ الْبِدْعِ»^(١).



(١) «المنار المنيف»: (١١١-١١٢).

اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَعْمَارِكُمْ!

اتَّقُوا اللَّهَ - مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ - فِي أَعْمَارِكُمْ، يَنْصَرِمُ عَامٌ وَيَدْخُلُ عَامٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ خَصْمٌ مِنْ عُمُرِ الْإِنْسَانِ، وَعُمُرُهُ مَحْدُودٌ، وَمَا دَامَ ابْتَدَى فَإِنَّهُ إِلَى النَّهَايَةِ يَسْعَى حَيْثَا، فَهُوَ وَشَيْكُ عَلَى الْإِنْقِضَاءِ، وَمُنْتَهَاهُ فِي جَوْفِ الْقُبُورِ - نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ -.

فَاتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ -، وَلَا يَفْرَحَنَّ أَحَدٌ بِمُرُورِ يَوْمٍ، وَلَا عَامٍ، وَلَا أُسْبُوعٍ، وَلَا بِمُرُورِ ثَانِيَةٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ فِي عَافِيَةٍ وَطَاعَةٍ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ يَفْرَحُ بِمُضِيِّهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

لَا تَفْرَحُوا بِإِنْقِضَاءِ الْأَعْوَامِ؛ فَإِنَّهَا خَصْمٌ مِنْ أَعْمَارِكُمْ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ - نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ -.

اتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ -، وَخُذُوا بِالطَّاعَاتِ، وَهَذَا شَهْرٌ جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الصِّيَامَ فِيهِ خَيْرَ صِيَامٍ فِي الْعَامِ إِلَّا مَا يَكُونُ مِنْ صِيَامِ الْفَرَضِ فِي رَمَضَانَ؛ فَأَكْثَرُوا فِيهِ مِنَ الصِّيَامِ؛ وَلَكِنْ لَا يُصَامُ جَمِيعُهُ، وَإِنَّمَا يُصَامُ مِنْهُ وَيُتْرَكُ، «وَأَكْثَرُ الصِّيَامِ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْحَرَامِ الْمُحَرَّمِ» الَّذِي هُوَ مَا أَظَلَّنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، وَمَتَّعَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِإِدْرَاكِهِ؛ فَسُحَّةٌ فِي أَعْمَارِنَا.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ فِي أَعْمَارِنَا وَأَعْمَارِ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ، وَأَنْ تَكُونَ مُنْقَضِيَّةً فِي طَاعَتِهِ جَلًّا وَعَلَا، وَفِي نُصْرَةِ دِينِهِ، إِنَّهُ -تَعَالَى- هُوَ الْبَرُّ الْكَرِيمُ.

وَلَا يَحْرِمَنَّ إِنْسَانٌ نَفْسَهُ مَعَ الْقُدْرَةِ مِنْ صِيَامٍ تَأْسُوعَاءَ وَصِيَامٍ عَاشُورَاءَ، فَإِنْ ضَعُفَ فَلَا أَقْلَ مِنْ عَاشُورَاءَ، وَلِيَأْمُرَ أَهْلَهُ وَمَنْ تَحْتَ وَلايَتِهِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ قَالَ: «إِنَّهُ يُكَفِّرُ ذُنُوبَ سَنَةٍ مَضَتْ»، وَلَا يَدْرِي إِنْسَانٌ إِذَا أَدْرَكَ عَاشُورَاءَ أَيَدْرِكُهُ مَرَّةً أُخْرَى أَوْ لَا يُدْرِكُهُ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَمْرُ الْأَعْمَارِ مُغَيَّبٌ، لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي قَضَاهُ وَقَدَّرَهُ.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

سُبُّكَ الْأَحَدِ

فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ:

١ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٩ هـ

٢٢ مِنْ سِبْتَمْبَرِ ٢٠١٧ م

وَكَتَبَ:

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رَسُلَانَ

- عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ -

الفهرس

- ٣ الخُطْبَةُ الْأُولَى
- ٤ بَدْءُ التَّارِيخِ الْهَجْرِيِّ
- ٧ عَامٌ شَهِيدٌ وَعَامٌ جَدِيدٌ!
- ١٦ فَلَا تَظْلِمُوا فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ أَنْفُسَكُمْ
- ١٨ فَضَائِلُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ وَصِيَامِهِ
- ٢٠ نَجَاةٌ وَنَصْرٌ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْمِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
- ٢٢ أَفْضَلُ شُهُورِ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ الْمُحَرَّمِ
- ٢٥ دَلَالَةٌ إِضَافَةٌ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
- ٢٧ مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ
- ٢٨ الخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ
- ٢٨ سَبَبُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَمَرَا حِلُّ تَشْرِيْعِهِ
- ٣١ الرَّدُّ عَلَى إِشْكَالَاتِ حَوْلِ صِيَامِ عَاشُورَاءَ
- ٣٥ التَّحْذِيرُ مِنْ بَدَعٍ مُتَشَبِّهَةٍ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
- ٣٩ اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَعْمَارِكُمْ!